**منظمة العفو الدولية**

## تحديثات بشأن الوثيقة المعنونة بـ: "أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في عام 2009"، ACT 50/005/2010

منذ طباعة التقرير المعنون بـ :"أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في عام 2009" (رقم: ACT 50/001/2010)، وردت أنباء عن حدوث تطورات تتعلق بالحالات التالية:

- **بيلاروس**: ذُكر أن أندريه زوك وفاسيلي يوزيبتشوك، اللذيْن كانا معرضيْن لخطر الإعدام الوشيك في نهاية عام 2009 (الفقرة 1، الصفحة 18 من التقرير المذكور)، قد أُعدما في مارس/آذار 2010، وأنه تم تنفيذ حكميْ الإعدام سراً. ولم تعلم عائلتا السجينيْن بإعدامهما إلا بعد أن ذهبت والدة أندريه زوك لزيارة ابنها وتسليمه طرداً، وأُبلغت بأنه "تم نقل ابنها". وفي 22 مارس/آذار 2010، أبلغها أحد حراس السجن، بشكل غير رسمي، بأنه تم إطلاق النار على الرجلين اللذين كانا يتشاطران الزنزانة نفسها.
- **المملكة العربية السعودية**: في 10 مارس/آذار 2010، أيدت محكمة أدنى حكم الإعدام الذي كان قد صدر بحق علي حسين سباط في نوفمبر/تشرين الثاني 2009 في السعودية بتهمة الشعوذة (الفقرة 2، الصفحة 21 من التقرير المذكور آنفاً).

في يناير/كانون الثاني 2010 قبلت محكمة الاستئناف في مكة في البداية دعوى استئناف ضد حكم الإعدام على أساس أنه يعتبر حكماً سابقاً لأوانه. وقالت محكمة الاستئناف إنه ينبغي التدقيق في جميع المزاعم التي وُجهت ضد علي حسين سباط، وإذا كان قد ارتكب تلك الجريمة فعلاً، فإنه يجب استتابته. بيد أن إحدى المحاكم في المدينة أيدت حكم الإعدام في 10 مارس/آذار. وقال قضاة المحكمة في بيان لهم إنه يستحق أن يُحكم عليه بالإعدام لأنه مارس الشعوذة علناً لعدة سنوات على مرأى من ملايين المشاهدين، وإن أفعاله جعلت منه "كافراً". وقالت المحكمة أيضاً إنه لا سبيل إلى التأكد من أن توبته، إن تابَ، ستكون توبة نصوحاً، وإن توقيع حكم الإعدام عليه من شأنه أن يردع أشخاصاً آخرين عن الاشتغال بالشعوذة في وقت يزداد فيه عدد "السحرة الأجانب" الذين يدخلون السعودية على حد قول المحكمة. وقد أُعيدت القضية إلى محكمة الاستئناف في مكة للموافقة على حكم الإعدام.